

650 ما الواجب على الرجل إذا أراد إرجاع زوجته التي بانت منه

بينونة صغرى؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

طلاق زوجته طلقة واحدة ومضي على ذلك ستة اليهود له رجوعها بعد ذلك وما يجب عليهم ان ان يحرموا الرجوع ام لا ما حكم الشريعة الإسلامية في من طلاق زوجته طلقة واحدة؟ ومضي على ذلك فترة ستة اشهر - [00:00:00](#)

هل يبيح له رجوعها بعد ذلك؟ ام يحرم ان يحرم الشرع رجوعا؟ واحدة اسمها رجعية ومراجعتها ما زالت العدة ما قبلها شيء لقد فالفتوى قد دخل بها او جامعها هذه سنة رجعية - [00:00:18](#)

فله ان يراجعها ولو بعد الدنيا حاملا فله ان يراجعها اوبت عليه النبي ثلاث انفاذ العدة ان تعيد له الا بنكاح جديد معتبرة شرعا الغاضبين اما ما زالت العدة او - [00:00:37](#)

وعلى فكرة الطلاب في الحفظ يعبر عنها مرتا مثلثا - [00:01:15](#)